


”خذ وأعطي“

الإلكترونية

جامعة آل البيت "كلية الاقتصاد"


مجموعة طلابية تسعى لتوفير كل ما يلزم طلاب
كلية إدارة المال والاعمال من مواد وشروحات واسئلة بصورة الكترونية



مكتبة
خذ واعطِي

(registered version)

نظم محاسبية الإسلام




إعداد

د. محمد حافظ عطية

أستاذ المحاسبة "المفزع" بجامعة الزقازيق
رئيس قسم المحاسبة الإسلامية بجامعة أم القرى

الناشر / منتظر
جلال حنفي وشركاه



0004039



Bibliotheca Alexandrina

نظم محاسبية في الإستلام

إعداد

دكتور محمد كمال عطيه

أستاذ المحاسبة "التفريغ" بجامعة الزقازيق
وأستاذ المحاسبة الإسلامية بجامعة أم القرى

الطبعة الثانية (معدلة)

١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م

المؤلف // **مختار** بالإسكندرية
جلال حزبي وشريكاه



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

In the Name of Allah
Most Gracious
Most Merciful

- ٧ -

مقدمة الطبعة الثانية

أحمد الله وأستعينه وأستغفره وأتوب إليه ، وأعوذ بالله من شر نفسي وسيئات عملِي ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ، ثم يترك لنا خيراً إلا أمرنا بالتزود منه ، ولم يترك شرًا إلا أمرنا باجتنابه ، فجزاه الله عننا ما هو أهله ، وصلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً وبعد .

فقد مضت على الطبعة الأولى لهذا الكتاب قرابة ثمان سنوات ، تلقيت خلالها بعض الانتقادات المخلصة والتوجيهات السديدة ، والتي كان منها نقص الحالات التطبيقية في المحاسبة الإسلامية ، وعدم وجود المصطلحات الانجليزية للألفاظ الفقهية .

وقد حاولت طاقتى معالجة القصور في الطبعة السابقة ، وقد ساعدنى في ذلك بعض البحوث المنشورة والرسائل القيمة التي أعددت في الجامعات الإسلامية في الفترة الأخيرة ، راجياً من الله عز وجل أن تتاح لي فرصة أخرى لاستكمال المعالجة العلمية لهذا الموضوع الهام .

ولا يفوتنى أنأشكر الزميلين الكريمين الدكتور يوسف ابراهيم طبل أستاذ المحاسبة المساعد بجامعة الملك عبد العزيز والدكتور محمد عبد الحليم عمر أستاذ المحاسبة المشارك بجامعة أم القرى وجامعة الأزهر ، والذي كان لتوجيهاتهما السديدة أكبر الأثر في اخراج هذه الدراسة .

أرجو الله سبحانه وتعالى أن يجزيهم عننا وعن العلم خير الجزاء ، وأن يقبل عملنا خالصاً لوجهه .

انه سميع مجيب

محمد كمال عطية

مكة المكرمة
في غرة رمضان ١٤٠٩
٧ ابريل ١٩٨٩

مقدمة الطبعة الأولى

الحمد لله العزيز الوهاب ، الذى أنزل على عبده خير كتاب ، قال فيه
(ولتعلموا عدد السنين والحساب) والصلة والسلام على سيدنا محمد وآلـه
وصحبه وسلم .

ان الاسلام فكر ودين ، ونظام مجتمع ومنهج حياة ، يجمع بين الروح
والسادة والعلم والتطور ، والدنيا والآخرة ، يصلح لكل زمان ومكان ،
ولكافة الأجناس والأقوام ، والأمم والشعوب .

وقد جاء الاسلام خاتما لرسالات السماء ، بعد أن بلغت الإنسانية
الرشد ، وأصبحت أهلا لاستقبال رسالة عالمية خالدة ، مصححة ما انحرفت
إليه الأديان التى سبقته ، وجاء كتابه كاشفا لهذه الحقائق مهيمنا على الكتب
التي جاء بها الرسل من قبل . وفي خلال أربعة عشر قرنا مضت ، صمد
الإسلام رغم التيارات والتحديات التي تعرض لها ، وهو مجرد من كل قوة
غير قوته الذاتية السكامنة في طبيعته وشموله ، والنابعة من بساطته
ووضوحه ، وملاءمته للفطرة البشرية ، وتلبيته ل حاجاتها المتغيرة .

ان الرسالة الاسلامية لها الفضل الأول في تطور الأفكار الاقتصادية
إلى شكلها الحديث ، لأن الاسلام رسالة شريعة وفكر وعمل للبشرية كلها ،
ويعلم الحاقي جلت قدرته - يقينا - ما يصلح خلقه وينظم شئونهم ويهديهم
إلى سواء السبيل (الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير) .

وجاء الاسلام بالخطوط العريضة لتنظيم استغلال الموارد الاقتصادية
بطرق مشروعة لصالح البشرية كلها ، ومقررا لمبادئ عامة مثل الاعتراف
بالملكية الفردية والتفاوت في الدخول وفرض الارث والنفقات الواجبة ،
تاركا تفصيل الوسائل الخاصة بتطبيق النظام الى أهل العلم وأولى الامر في
كل مجتمع وفقا لظروفه وأحواله والعصر الذي تعيش فيه .

- ١٠ -

وعلم المحاسبة هو أحد العلوم الاجتماعية الذي يهدف الى قياس النشاط الاقتصادي لتحقيق أغراض ادارية منشودة . وبلا شك فان المحاسبة بمفهومها الحديث مصدرها الحقيقي هو الاسلام ، الذي فتح باب الاجتهاد الشرعي للحساب مع تغير الظروف الاقتصادية للمجتمع ، لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي حثنا على تعلم الحساب ، وأمرنا بكتابة وتسجيل المعاملات ، وتنظيم تداولها حتى يعم المحب ، وينتشر الرخاء بين الناس .

وقد قدمت في هذا الكتاب بقدر ما وفقت الله اليه من اثاره بعض الموضوعات المحاسبية ، التي آمل أن تكون نواة لدراسات مفصلة في المستقبل ، وبذلك فان هذا الكتاب يتضمن ستة موضوعات حسب الآتي :

الفصل الأول : المال في الاسلام

الفصل الثاني : القياس المحاسبي في الاسلام

الفصل الثالث : عناصر الانتاج في الاسلام

الفصل الرابع : محاسبة التركات والمواريث

الفصل الخامس : محاسبة البنوك الاسلامية

الفصل السادس : النفقات الواجبة في الاسلام

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبل عمل خالصاً لوجهه ، وأن يغفو عنني فيما أخطأت فيه ، وأن أكون قد وفقت فيما هدفت إليه (وما توفيقى
إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب) .

محمد كمال عطية

جدة في يوم الجمعة

١٤٠١ ذي الحجة

١٩٨١ أكتوبر

الفصل الأول

المال في الإسلام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

”وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّىٰ ، إِنَّ عَلَيْنَا لِلْهُدَىٰ ، فَإِنَّ
نَّا لِلآخِرَةِ وَالْأُولَىٰ ، فَإِنَّدَرِيكُمْ نَارًا لَنَظُرِي ، لَا يَصِلُّهَا إِلَّا
الْأَشْقَىٰ ، الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ، وَسَيُجْنِبُهَا الْأَلْفَىٰ ، الَّذِي
يُؤْتَىٰ مَالًا يَسْرَكَىٰ“ . (آلية ١١ - ١٨ من سورة العنكبوت)
صَدَقَ اللَّهُ العَظِيمُ

مقدمة

ان الاسلام ، فضلا على أنه خاتم الديانات السماوية ، فهو منهاج كامل للحياة الفاضلة ، لأنه يخلص الانسان من أدران الحياة الدنيا وينتجه به إلى الكمال والفلاح ، وهو دين عام شامل يقدر صلة الانسان بربه من جهة ، وعلاقته بالآخرين في المجتمع الذي يعيش فيه من جهة أخرى^(١) . وما كان الاسلام ليغفل شأن المال أهم مقومات الحياة على هذه الأرض ، فيقول تعالى (المال والبنون زينة الحياة الدنيا)^(٢) .

ولم يحتقر الاسلام المال ولم يحرم الطيبات ، فيقول تعالى (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده ، والطيبات من الرزق)^(٣) . ولم يزهد الاسلام في الثروة فيقول الرسول صلى الله عليه وسلم (لئن تدع عيالك أخنياء خير من أن يتذففوا الناس) . ولم يعتبر كثرة المال مقاييسا للدرجات فيقول تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم)^(٤) .

والمال من أقوى المؤثرات على الانسان في هذه الحياة ، والانسان في طمع مستمر للمال حتى لو غرق فيه فيقول الرسول صلى الله عليه وسلم (عجباب ابن آدم ، لو كان له واديان من ذهب لتمنى أن يكون لهما ثالث) . والمال له سكرة تطغى على تفكير الانسان قد تعرضه لأهلاك نفسه وولده في سبيل الحصول عليه ، يقول تعالى : (وتعبون المال حبا جما)^(٥) .

لقد ذكر المال في القرآن الكريم ستة وثمانين مرة مفردا وجمعيا

(١) د. محمد كمال عطية ، المال في الاسلام ، مجلة المال والتجارة - القاهرة ، يوليو ١٩٨١ .

(٢) آية ٤٦ من سورة الكهف .

(٣) آية ٣٢ من سورة الأعراف .

(٤) آية ١٣ من سورة الحجرات .

(٥) آية ٢٠ من سورة الفجر .

ومصرفاً ومنكراً ومضافاً ، ولا شك أن دوران المال بهذه الكثرة في كتاب الله دليل على نظره الاسلام اليه نظرة اهتمام وتقدير لآثاره الشديدة في الحياة ، واللاحظ أن أكثر ما يذكر المال يذكر مقتناً بالأولاد أو الانفس ، وهذا دليل آخر على أنه عذريل الولد والنفس ، بل لقد قدم عليهما في جميع الآيات التي جمعته بهما^(٦) ، ولم يتاخر عنهما الا مرة واحدة في قوله تعالى (ان الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بان لهم الجنة)^(٧) ، أما غير هذه الآية فالمال مقدم دائمًا ، ومن هذا قوله تعالى (وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله)^(٨) ، (وأمدناكم بأموال وبنين وجعلناكم أكثر ثقيراً)^(٩) .

ولا شك أن هذا التقديم فيه الفات صريح إلى أن المال في منزلة تفوق منزلة النفس والولد ، ولا عجب فان المال في النظام الاسلامي له قيمة مرموقة وتعتمد عليه الحياة إلى درجة كبيرة .

وستتناول موضوع المال في الاسلام وأثره على المحاسبة في أربعة مباحث هي كالتالي :

المبحث الأول : مفهوم المال

المبحث الثاني : ملكية المال

المبحث الثالث : رأس المال

المبحث الرابع : بيت المال

(٦) عبد الكريم الخطيب . السياسة المالية في الاسلام ، بيروت ، ١٩٧٥ ، صفحة ٣٩ .

(٧) آية ١١١ من سورة التوبه .

(٨) آية ١٥ من سورة الحجرات .

(٩) آية ٦ من سورة الاسراء .

المبحث الأول

مفهوم المال في الإسلام

Significance Of Money In Islam

المال هو ما تميل اليه النفس وتهواه ، ورغم أن المال من الزينة العارضة ، الا أن الاسلام وهو دين الفطرة يقدر ضعف النفس البشرية ازاء بريقه في حدود وازع الضمير والخوف من المرام .

والمال ليس هدف الحياة ، ولا ينبغي أن يشغل الانسان عن عبادة ربه لأن قيمة الحياة تفوق المال بكثير ، ولكن للمال وظيفة اجتماعية واسعة ومسئولة خطيرة في الدارين .

والله سبحانه وتعالى هو مالك المال وان الانسان مكلف بحراسته والخلافة عليه فقط ، فيقول تعالى (وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه)^(١) ، وما دام المال هو مال الله لابد أن يوجه الى ما يرضيه وذلك بتوجيهه الى خدمة المجتمع كله .

Money in Language

أولاً - المال في اللغة :

المال في اللغة هو كل ما يرغب الناس في اقتناصه أو امتلاكه ، وفي المعاجم العربية المال هو ما تملكه من جميع الأشياء ، غير أن الbadie أكثر ما يطلقون المال على الأنعام ، وأهل الحضر أكثر ما يطلقون المال على الذهب والفضة ، وان كان الجميع مالا .

ثانياً - المال في الفقه الاسلامي :

اختلف الفقهاء في معنى المال شرعا ، فعند الحنفية المال كل ما يمكن حيازته والانتفاع به على وجه معتمد ، أما ما لا يمكن حيازته فلا يعد

^(١) آية ٧ من سورة الحديد .

- ١٦ -

مala wan antafع به كضوء الشمس ، وبالتالي فان حق المسكن وحق المضانة
لا يعد مالا عند الحنفية .

اما المالكية والحنابلة يرون أن المنسافع أموال ، اذ ليس من الواجب
في المال عندهم امكان حيازته بنفسه ، بل يكفى حيازته بمعرفة أصله أو
مصدره ، فان من يحوز منزلًا سواء انتفع به أو ينتفع به غيره فهو مال لأنه
لا ينتفع به الا باذن مالكه .

ويعرف الإمام الشافعى - رضى الله عنه - المال بأنه هو ما له قيمة
بياع بها ، ولا تزول ماليته الا بتترك الناس كلهم له ، فلو ترك بعض الناس
مبني قديم ، فلا زال يعتبر مالا لأنه يمكن الانتفاع به من آناس آخرين وله
قيمة لديهم (٢) .

ثالثا - تقسيم المال عند الفقهاء :

يرى رجال الفقه الإسلامي أن المال يقسم من عدة نواح وذلك
بحسب الضمان والثبات والتماثل والخصائص والملكية والتبادل كالتالي :

- ١ - حسب الضمان ، الى مال متقوم ومال غير متقوم
- ٢ - حسب الثبات الى عقار ومنقول
- ٣ - حسب التماثل الى مثلي وقيمي
- ٤ - حسب الخصائص الى استهلاكى واستعمالى
- ٥ - حسب الملكية الى عام وخاصة
- ٦ - حسب الغرض الى عروض وأثمان

وسنتناول فيما يلي باختصار تفسير هذه التقسيمات المختلفة .

Valuable and unvaluable

١ - مال متقوم ومال غير متقوم :

يختلف النشاط الاقتصادي في المجتمع الإسلامي عن النشاط
الاقتصادي الرأسمالي أو الشيوعي ، اذ أن مقياس الأعمال في الفقه الإسلامي

(٢) د. عبد الفتاح حسيني الشيخ ، بحوث في الفقه الإسلامي ، دار الكتاب الجامع ، ١٩٧١ ، صفحه ٩

هو الحلال والحرام حسب أوامر الله ونواهيه ، بخلاف الأنظمة الأخرى التي تقيس الأفعال - بصفة رئيسية - حسب حجم المدحى الناتجة منها .

ورسم الإسلام نظاماً مشروعاً لتنمية الثروة عن طريق الزراعة أو التجارة أو الصناعة أو عن أي طريق آخر من طرق التكسب الحلال ، وتبعاً لذلك حرمت بعض الأفعال التي تقوم على فساد في الوجдан والضمير أو السحت .

ويرى الإمام مالك أن عروض التجارة يجب أن تكون في مال متocom وهو ما حيز (امتلك) وجاز الانتفاع به في حالة السعة (المقدرة) والاختيار بغير إجبار . والمال غير المتocom هو ما لا يتتوفر فيه أحد الأمرين ومما الميازة وجواز الانتفاع به .

وعلى هذه الأساس ، يكون الخمر والخنزير في حق المسلم مال غير متocom . ومن المال غير المتocom كل انتاج ضار مثل التمور والميسير كما يقول تعالى (انما الخمر والميسير والأنصاب والأذلام وجنس من عمل الشيطان) ^(٣) ، ولم الخنزير (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير) ^(٤) . وجميع المعاملات التي تلحق الضرر بالفرد أو المجتمع أو الدولة كالاتجار بالشيشيش أو الاتجار مع العدو أو القمار ، إذ أن الكسب من هذه الطرق هو كسب خبيث غير مشروع ، ويجوز للدولة أن تصادر الأيرادات الناتج عنها لأنها جمعت عن طريق غير مشروع ، وبالتالي فإن هذه الأموال غير مضمونة وليس لها قيمة حقيقة .

٢ - عقار ومنقول :

ينقسم المال حسب درجة الثبات وعدمه إلى عقار ومنقول ، والمنقول هو كل ما يمكن نقله وتحويله من مكان آخر مثل النقود وعروض التجارة والبيوان والسفن ، والعقارات عند المنفي كل ما لا يمكن نقله وتحويله من مكان آخر وهو الأرض ولو كان البناء والشجر قائمين على الأرض يعتبران في المذهب المنفي من المنقولات .

أما المذهب المالكي فيعتبر البناء والشجر القائم على الأرض وهما

^(٣) آية ٩٠ من سورة المائدة .

^(٤) آية ٣ من سورة المائدة .

متصلان بالأرض لأن البناء إذا نقل تتغير حالته ويصير انقضاضا والشجر يصير خشبا ، فكانه من العقار الثابت ، وهذا يتفق مع المحاسبة المعاصرة التي تعتبر المباني والأشجار من الأصول الثابتة .

٣ - مال مثل ومال قيمي :

ينقسم المال من حيث التماثل وعدمه إلى مثل وقيمي ، والمال المثل هو ما تماهنت أجزاؤه بحيث يمكن أن يجعل بعضها محل الآخر مثل السكر وال الحديد ، وأغلبها من عروض التجارة . والمال القيمي هو ما تفاوتت أجزاؤه تفاوتا جوهريا بحيث لا يمكن أن يقوم بعضها مكان البعض الآخر ، مثل التحف والحيوانات ، وهذا يبدو واضحا أن رأس الغنم تختلف عن أختها من نفس الجنس .

ويرى رجال الفقه الإسلامي أن الأموال المثلية تثبت في الذمة بشبوب الدين فيجب على الملتم وفاء دينه من أي من الأموال المثلية أو المائية . أما الأموال القيمية فلا تعتبر من الأموال الربوية فيجوز مبادلة شاة بشأتين^(٥) .

٤ - مال استهلاكي ومال استعمالى :

ينقسم المال باعتبار خصائصه إلى استهلاكي واستعمالى ، والمال الاستهلاكي هو ما يمكن الانتفاع بخصائصه وتزول قيمته بعد ذلك مثل الأطعنة والمشروبات ، وفي العادة تكون الأموال الاستهلاكية مثالية . أما المال الاستعمالى فهو ما يتحقق الانتفاع به عن طريق الاستعمال عدة مرات معبقاء عينه مثل العقار والحيوانات . وفي العادة تكون الأموال الاستعملية قيمية ، وت تكون الشروة من الأموال غير الاستهلاكية .

٥ - مال خاص ومال عام :

ينقسم المال باعتبار مالكه إلى مال خاص ومال عام ، أما المال الخاص فهي الأموال التي تدخل في الملك الفردي باعتبارها محجوزة عن الكافية ، أي أنها ليست مشاعرة بين عموم الناس ولا مباحة لهم لا رقبة ولا منفعة كالأموال المنقوله كلها ، أما الأموال العامة فهي ما ليست داخلة في الملك الفردي فهي لصلاح العموم ومنافعهم كالهواء والبحر .

^(٥) د. بدران أبر العينين بدران ، الشريعة الإسلامية ، الاسكندرية ، ١٩٧٠ ، ص ٢٦٤

Goods and Prices

٦ - العروض والأثمان :

يبوب المال في الفكر الإسلامي حسب أغراضه وأهدافه إلى عروض وأثمان ، والعروض أو الأعيان هي ما ينتفع بها بذاتها اي ان الهدف منها هو الانتفاع ، والعروض بدورها تقسم إلى عروض قنية (أصول ثابتة) وهي العروض التي تقتني للاستعمال وغير معدة للبيع ، وعروض التجارة (أصول متداولة) وهي عروض معدة للبيع .

والأثمان أو النقود هي ما لا ينتفع بها وفي ذاتها مباشرة ، وإنما هي مجرد مقياس للقيمة وواسطة للتبدل ، ومن ذلك يتبيّن أن الأثمان غرضها التعامل ، أما العرض غرضها الانتفاع ، والأصل في التعامل هو الذهب ثم أضيفت الفضة وبعد ذلك النقود الورقية^(٦) .

ويرى الفقهاء المسلمين أن دين التجارة أو الدين الناتج عن بيع من ضمن عروض التجارة ، كما أن دين النقد أو الدين الناتج عن قرض يلحق بمجموعة النقود . ولا شك أن هذا التبوييب يفيد في دراسة درجة السيولة في المشروع .

Money as a Tool of Exchange

المال أداة التبادل :

يرى رجال الفقه الإسلامي أن عملية المبادلة بين السلع من المسر بمكان ، ولابد من الاتفاق على بدل متقارب تتفاوت أصنافه في القيم ، وأجود هذه الأنواع الذهب والفضة ، وأيسرها وأخفتها تبادلا الأوراق ، ولكن النقود الورقية ليس لها الأثر المنوى التي تقدمه النقود الأصلية (الذهب والفضة) الا باعتبار ما يعادلها ويقول تعالى : « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ، ذلك متع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب »^(٧) .

والنقود هي وسيلة التبادل التي تمنع المساومة غير المتكافئة أو التبادل الذي يصحبه جهل أحد الطرفين أو كليهما ، وبالتالي فإنها تؤدي إلى ملافة

(٦) د. محمد سعيد عبد السلام ، محاضرات في نظم محاسبة في الإسلام ، كلية الاقتصاد والادارة ، جامعة الملك عبد العزيز ، ١٤٠١/١٤٠٠ هـ .

(٧) آية ١٤ من سورة آل عمران .

ربا الفضل (ربا السنة) . ويوضح أهمية النقود في الإسلام ما رواه أبي سعيد الخدري قال : جاء بلال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمني (تمر جيد) فقال له رسول الله : من أين لك هذا ؟ قال بلال : كان عندنا تمر ردئ فبعثت منه صاعين بصاع ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي : (أوه ، عين الربا ، لا تفعل ، ولكن إذا أردت أن تسترئ فباع التمر ببيع آخر ، ثم اشتري به) (٨) .

وفي هذا الحديث الشريف ، يأمرنا الرسول الكريم ببيع ما يظنه الفرد ردinya بنقود معدنية أو سلعة أخرى ، ثم يسترئ بشمنه ما أراد من النوع الجيد ، أي إدخال وسيط آخر للمبادلة لتقدير النسبة التي ينبغي أن يتم التبادل على أساسها ، وبعبارة أخرى إدخال وسيط يتوصل به البائع والمشترى إلى نسبة عادلة للتبادل ، منعاً للغش أو الجهل الذي قد يحدث بين طرفى التبادل .

رابعاً - الثمن والقيمة :

قيمة الشيء من وجهة نظر رجال الفقه الإسلامي تتعدد بواسطةقوى المؤثرة في السوق ، وتقاس بالقيم التبادلية للأشياء ، أما ثمن السلعة أو الخدمة فهو تكلفة الحصول عليها سواء زاد عن القيمة أو نقص بالإضافة إلى ما تحمله المشترى من نفقات في سبيل الحصول عليها أو تحويل الخاتمة إلى سلعة أو خدمة .

وبعبارة أخرى ، فإن الثمن هو ما تراضي عليه المتعاقدان عند التبادل وقد يكون أقل أو أكثر من القيمة ، أما القيمة فتمثل ما يقوم به الشيء من غير زيادة أو نقصان وهذا هو تفسير قول ابن عابدين (فكان الثمن تقدير بين اثنين في حين أن القيمة هي ما تعارف عليه المتبادلان في سوق عامة ، فالقيمة هي الحقيقة والثمن هو الفعل) (٩) ويطلق الفقهاء المسلمين كلمة (الثمن الأول) لتعبير عن تكلفة شراء السلعة .

(٨) رواه البخاري ومسلم .

(٩) محمود الفقى ، دراسة مقارنة لمفهوم الربح في الإسلام ، رسالة ماجستير في المحاسبة ، جامعة الأزهر ، ١٣٩٥ هـ .

المبحث الثاني

ملكية المال في الإسلام

Proprietorship (Ownership) In Islam

لا يعتبر المال في الإسلام ملكاً إلا إذا كان مصدره حلالاً وأنني عن طريق مشروع ، وإذا لم يكن كذلك فهو مال حرام لا يدخل في الملك ، كما لا يقبل الإسلام إلا ووضعه في مكانه المشروع ، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم (الدنيا خضرة حلوة ، من اكتسب فيها مالاً من حله وأنفقه في حقه أباًه عليه وأورده جنته ، ومن اكتسب مالاً من غير حله وأنفقه في غير حقه أصله الله دار الهوان ، وربما متغوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيمة)^(١) . فمن يجمع المال ويمتلكه ولا يضعه في محله بما يرضي الله ورسوله ، فهو في الآخرة من الخاسرين ، ويقول تعالى (ورحمة ربكم خير مما يجمعون)^(٢) .

أولاً - تعريف الملكية في الإسلام :

عرف الشیخ محمد أبو زهرة الملك بأنه (اختصاص الأشياء بحاجز للغير عنه شرعاً ، الذي تكون به القدرة على التصرف في الأشياء ابتداءً ، إلا لمان يتعلق بالشخص) .

وعرفه الدكتور محمد يوسف موسى بأنه (حيازة الشيء متنى كان المائز له قادراً وحده على التصرف فيه والانتفاع به عند عدم المانع الشرعي) .

وقد عرفه الدكتور عبد السلام عبادي بأنه (اختصاص إنسان بشيء يخول له شرعاً والتصرف فيه وحده ابتداءً ، إلا لمانع)^(٣) .

(١) محمد محمد بابل ، الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية ، بيروت ، ص ٨٦ ، والمحدث رواه البخاري ومسلم .

(٢) آية ٣٢ من سورة الزخرف .

(٣) د. عبد السلام داود عبادي ، الملكية في الشريعة الإسلامية ،الأردن ، جزء أول ،

١٩٧٤ ، صلحة ١٥١

وهذا يعني أن الملكية هي علاقة شرعية بين الإنسان والمال ، تجعله مختصاً فيه اختصاصاً يمنع غيره منه ، بحيث يمكن التصرف عند تحقيق أهليته بكل الطرق السائفة له شرعاً .

Reasons of Ownership

ثانياً - أسباب الملكية :

أسباب الملكية في الإسلام ثلاثة هي :

(أ) أسباب منشئة Origin للملكية : لأن الشيء ليس له ملكية ثابتة من قبل ، مثل احراز الصيد والاستيلاء على المعادن والكنوز .

(ب) أسباب ناقلة Transporting للملكية : وذلك من حيز إلى حيز آخر بموجب تصرفات ناقلة لتحقيق مقاصد معينة ، مثل الصداق (المهر) في الزواج لتحل العشرة الزوجية .

(ج) الملكية بالخلافة Heirdom عن المالك : لانتقال النية المالية لشخص ميت إلى آخرين ويقسم هذا النوع إلى قسمين :

- ١ - الخلافة بارادة الموفى مثل الوصية والهبة .
- ٢ - الخلافة بحكم من الشارع وهذا في المواريث^(٤) .

ثالثاً - ملكية المال الحقيقة لله سبحانه وتعالى :

The Real Ownership is to God, Praise and Glory Be To Him

المال لله سبحانه وتعالى فهو يقول « الله ما في السموات وما في الأرض »^(٥) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم (ليس لك من مالك إلا ما أكلت فافنيت ، أو لم تست فابليت ، أو تصدق فابقيت) ، ويترتب على أن المال لله ما يلي :

- ١ - للإنسان على المال ملك المنفعة Utility فقط ، وليس لأحد أن يتملك المال ملكية تامة أبدية .

^(٤) الشيخ محمد أبو زمرة - أحكام التراثات والمواريث ، القاهرة ١٩٦٣ ص ٥ - ٦ .

^(٥) آية ٢٨٤ من سورة البقرة .

- ٢ - يبيح الاسلام للانسان حرية المعاشرة Possession المنظمة للمال الى غير حد .
- ٢ - للمجتمعه أن تنظم regulation طريقة الانتفاع بالمال عن طريق المكان ، لأن المال له منفعة جماعية .
- ٤ - للحاكم أخذ المال من صاحبه Confiscation اذا أساء استعماله او اذا ظهر أنه امتلك بطريقة غير مشروعه .

رابعا - الانسان مستخلف في مال الله : The Human Being is an agent and inheritor of Substance

استخلف الله سبحانه وتعالي الانسان في ماله ، اي جعله حارسا له ،
فيقول عز من قائل (وآتونهم من مال الله الذي آتاكم)^(١) ، (جعلكم
مستخلفين فيه)^(٢) .

ويترتب على ذلك ما يلى :

- ١ - يجوز لمالك المنفعة أن ينقلها إلى غيره . Transfer
- ٢ - يبيح الاسلام أن يظل المال مع الفرد لمدة أقصاها حتى وفاته Possess until Death
- ٣ - ليس للفرد تعطيل الانتفاع بالمال لأن فيه اضرار بالجماعة . Must Invest

خامسا - تفسير حق الانتفاع بالمال : Right of Benefit

يفسر بعض الفقهاء المسلمين^(٤) معنى منفعة المال باستخدامه في الأمور التالية :

- | | |
|--------------|--|
| Exploitation | ١ - الاستغلال مثل استصلاح الأراضي والزراعة . |
| Investment | ٢ - الاستثمار مثل الصناعة والتجارة والنقود . |
| Consumption | ٣ - الاستهلاك مثل الطعام والملابس . |
| Disposition | ٤ - التصرف مثل البيع والهبة . |

(٦) آية ٣٣ من سورة النور .

(٧) آية ٧ من سورة الحديده .

(٨) عبد القادر عودة ، المال والحكم في الاسلام ، جدة ، ١٩٧٩ ، صفحة ٤٦ .

سادساً - أنواع الملكية : Kinds of Ownership

تنقسم الملكية في الإسلام إلى ثلاثة أنواع وهي :

١ - ملكية فردية Private Ownership : أقر الإسلام نظام الملكية الفردية لا على أساس التنسف بل على أساس العدل ، فالمملکة الفردية حق فردي روحي فيها مصلحة الجماعة وروعى فيه كيفية وحسن تصرف الفرد فيما استخلفه الله فيه ، وعلى هذا فانه يجب مراعاة حق الجماعة وأمانة الإنسان ، وعدم الاستغلال ، مثل الظلم والتطفيق والربا ، ويقول لازيني - أحد المستشرقين الماركسيين - (ان التراث الإنساني في الإسلام هو في حمايته للأفراد من الظلم الاجتماعي)^(٩)

٢ - ملكية عامة Public Ownership : وهي ملكية المسلمين للمال في الزمن الحاضر والمستقبل ، مثل الانهصار الكبيرة ، فهي مملوكة للمجتمع ، وعلى الأفراد والحاكم المحافظة عليها لصالح الجماعة ، ويقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (لا حمي إلا الله ولرسوله) أي أنه لا يجوز للأفراد أن يستخدموها نفوذهم في الاستيلاء على أموال عامة^(١٠) .

٣ - ملكية مشتركة Joint Ownership : وهي التي يمتلكها فئة معينة من الأفراد مثل اشتراك أهل قرية في مرعى معين لواشيمهم ، فهذه الأرض مملوكة إليهم ملكية مشاعة ، وليس للجماعات الأخرى أية ملكية فيها ، ومثل القنوات المالية الصغيرة التي يمتلكها أفراد معينون فهي ليست ملكية عامة وليس ملكية فردية .

سابعاً - تنظيم ملكية المال

أمر الإسلام ببعض القواعد في شأن تنظيم ملكية المال ذكر منها ما يلي :

(٩) د. محمد عبد المولى ، النظمة الدولة والمجتمع في الإسلام ، تونس ، ١٩٧٣ ، صفحه ٥٥ .

(١٠) محمد المبارك ، الثقافة الإسلامية ، جامعة الملك عبد العزيز - جدة - ١٣٩٨ هـ ، صفحة ٢١٨ ، والمحدث أخرجه أحمد بن حببل .

- ١ - النهي عن الاكتناز stinginess ويقول تعالى (والذين يكتنزو الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فيشرهم بعذاب أليم)^(١١) . وقد تبين أضرار ظاهرة الاكتناز في الحياة العامة ، ويقول رجال الاقتصاد المعاصر أن الاكتناز حاجز للحركة الاقتصادية ولدوران رأس المال .
- ٢ - النهي عن الاسراف extravagance والتقتير miserliness : ويأمر الاسلام بالاعتدال في الانفاق فيقول تعالى : (والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما)^(١٢) .
- ٣ - عدم تعطيل الأرض uncultivate الصالحة للزراعة او الأرض التي أحياها الانسان وتمكن من حيازتها ثم توقف عن زراعتها .
- ٤ - سداد الواجبات المستحقة indispensable expenses عن حق ملكية المال مثل الزكاة والانفاق على الزوجة والابناء الصغار والآباء الكهول والأقارب الفقراء ، بالإضافة الى المبالغ الأخرى التي يحددها الوالي مقابل الخدمات التي تقدمها الدولة .
- ٥ - احترام respectableness ملكية المال : وقد جعلت الشريعة الاسلامية احترام ملكية المال من المقاصد الخمسة التي يجب الحفاظ عليها ورعايتها ، وهذه المقاصد هي (الدين والنفس والعقل والعرض والمال) ويقول الرسول الكريم (كل المسلم على المسلمين حرام عرضه وما له ودمه)^(١٣) .
- ٦ - النهي عن الطرق غير المشروعة unlawful methods لكسب الملكية : ويأمر الاسلام بتجنبأخذ مال الغير بالاغتصاب أو الرشوة أو الربا أو القمار ، ويقول تعالى (ائما الخمر والميسر والأنصاب والأذلام وجنس من عمل الشيطان فاجتنبواه لعلكم تفلعون)^(١٤) .

(١١) آية ٣٤ من سورة التوبة .

(١٢) آية ٦٧ من سورة الفرقان .

(١٣) د. احمد محمد العسال ، د. احمد فتحى عبد الكريم ، النظام الاقتصادي فى الاسلام - القاهرة - ١٩٧٨ ، صفحة ٤٦ - ٤٨ ، والحديث رواه الترمذى .

(١٤) آية ٩٠ من سورة المائدة .

٧ - الكمال الأخلاقي **Perfect Morality** : نظم الاسلام حق الملكية لتنافى طغيان المال على نفسية صاحبه واستبداده به فيقول تعالى (كلا ، ان الانسان ليطغى ، ان رآه استغنى)^(١٥) . ومنعا لانتشار الفقر وآثاره المدمرة ، ولهذا فان الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان يستعيد من الفقر بقوله (اللهم انى اعوذ بك من الكفر والفقير) .

٨ - السعي على الرزق **earning** : يأمرنا الاسلام بالسعى على الرزق في سبيل الكسب الحلال بغير حدود مع اعطاء حقوق الله سبحانه وتعالى فيه . في يقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (**نعم المال الصالح للرجل الصالح**) .

٩ - توازن **balance (equilibrium)** المصلحة العامة مع المصلحة الشخصية : ويأمر الاسلام بالمحافظة على اموال الغير وعدم اضرارهم في سبيل المصلحة الشخصية ، فيقول تعالى : (ولا تخسسو الناس شيئاً لهم)^(١٦) وفي الحديث الشريف (من اخذ اموال الناس يريد اداها اداها الله عنه ، ومن اخذها يريد اتلافها اتلافها الله)^(١٧) .

ورغم أن الاسلام يحترم الملكية الفردية للأموال فانه يطالب أصحاب الأموال بأن يوجهوا أموالهم إلى الطريق الذي يخدم صالح المجتمع (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما)^(١٨) ، لأن الاسلام يعتبر أن المصالح العامة مقدمة على المصالح الخاصة تنفيذا للمبدأ الفقهي (درء المفاسد مقدم على جلب المصالح)^(١٩) .

ويحافظ الاسلام على حماية أمن الجماعة ومصالحها العليا في ضوء تصرفات ملكية الأفراد ، فيقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) في بيان أهمية المصلحة العامة (ان قوما دكبوا في سفينة فاقتسموا فصار لكل منهم

(١٥) آية ٦ ، ٧ من سورة الملق .

(١٦) آية ٨٥ من سورة الاعراف .

(١٧) رواه ابن عباس .

(١٨) آية ٥ من سورة النساء .

(١٩) د. محمد فاروق النبهان ، الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الاسلامي ، القاهرة - ١٩٧٥ - صفحه ٢٧ .

موضع ، فنقر رجل منهم موضعه بفاس ، فقالوا له : ما تصنع ؟ قال : هو مكانني أصنع فيه ما أشاء ، فان أخذوا على يده نجا ونجوا ، وان تركوه هلك وهلكوا)^(٢٠) .

ان الاسلام فى تحقيق التوازن بين المصالح الفردية والجماعية يختلف عن الرأسمالية التى يجعل ملكية الفرد تطغى على ملكية الجماعة ، كما يختلف عن الشيوعية التى يجعل ملكية الجماعة هدفا أساسيا وبالتالي ظلم الفرد وأخذ حقوقه المشروعة (صبغة الله ، ومن احسن الله صبغة ، ونحن له عابدون)^(٢١) .

(٢٠) رواه البخارى

(٢١) آية ١٣٨ من سورة البقرة

المبحث الثالث

رأس المال في الإسلام

Capital In Islam

الاسلام لم يحتقر المال ، ولم يدع الى تركه بل يحض على السعي بمعه ، وفي ذلك يقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (لأن تدع أبنائك أغنياء خير لك من أن تدعهم عالة يتکفرون الناس) وأطلق الله سبحانه وتعالى كلمة (الخير) بدلاً من (المال) في مناسبات عديدة اذا استخدم هذا المال في وجوه البر مثل (كتب عليكم اذا حضر احدهم الموت أن ترك خيرا ، الوصية للوالدين والاقرabin)^(١) .

وي ينبغي الا يشغل الانسان بالمال عن ربه ودينه لأن الحياة أغلى من الثروة واننا محاسبون بعدها حسابا دقيقا وسيترك المال الى غيرنا ، ويقول تعالى (المال والبنون زينة الحياة الدنيا ، والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير املا)^(٢) .

أولاً - المال جزء من الثروة : Money is a Part of Wealth

الاسلام هو أول تشريع على الأرض يقدم نظرية متكاملة للاقتصاد لم يستطع ولن يستطيع أن يحيط بشمولها أي نظام اقتصاد وضعى ، فالنظريات الحالية لا تخرج عن دائرة الانتاج والخدمة ، ويعرف آدم سمت الثروة بنها السلع المادية فقط ، ويشترط أن يكون لهذه السلع قيمة تبادلية لكي تصبح ثروة في رأيه ، أما الثروة في النظام الشيوعي فهي العمل فقط باعتباره وحده مصدر القيمة .

والثروة في الاسلام هي كل ما يحقق للانسان منفعة مشروعه مادية أو معنوية في دنياه وآخرته ، وبذلك فان الثروة تشمل السلع المادية

(١) آية ١٨٠ من سورة البقرة .

(٢) آية ٤٦ من سورة الكهف .

والخدمات بالإضافة إلى المهارات والكفايات والمعنويات ، فيقول تعالى (وما أöttتكم من شئ فمتاع الحياة الدنيا وزينتها وما عند الله خير وأبقى)^(٣) ، أي أن الثروة تتضمن المتاع (السلع والخدمات) مضافا إليها (المتاع المعنوي) مثل النياشين والألقاب والماكب الرسمية^(٤) وكذلك حقوق الابتراع والتأليف والعلامات التجارية والشهرة وغيرها ، حتى الكلمة الطيبة تعتبر ثروة فيقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (على كل مسلم صدقة ، فقالوا : يا نبئ الله فمن لم يجد ، فقال : يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق ، فقالوا : فان لم يجد ، قال : فليعمل بالمعروف ويمسك عن الشر فانها له صدقة)^(٥) ، وهذا له أثر كبير في دفع عجلة الانتاج .

ثانياً - كنزة وادخار المال

Stinginess (Treasure-trove) and Money Saving

ويعتمد الاسلام على مبدأ النمط الأوسط^(٦) ، أو مبدأ الاعتدال والتتوسط ، فالاسلام يحرم الاسراف لأنه يهدى الأموال في السلع الاستهلاكية مما يعرض أموال المجتمع للضياع فيقول تعالى (ان المبدون كانوا اخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا)^(٧) .

ومن ناحية أخرى ، فإن الاسلام يحرم الكنز لأنه يمنع المال من استغلاله في الأنشطة التجارية لخدمة المجتمع ، مما يقلل من ائحة فرص العمل ويخفض القوة الشرائية للمجتمع ، ويقول سبحانه وتعالى (والذين يكتنون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم)^(٨) .

والاسلام يحارب البخل أي جمع المال بالطرق المشروعة ثم حفظه دون استغلال لأن ذلك يوقف دوران الثروة ويعدم الاتزان في توزيعها بين أفراد المجتمع ، ويقول الرسول عليه الصلة والسلام (من جمع دينارا أو تبرا

(٣) آية ٦٠ من سورة القصص .

(٤) عبد السميم المصري ، مقومات الاقتصاد الاسلامي ، القاهرة ، ١٩٧٥ ، ص ٣ .

(٥) حمزة الجميسي ، الاقتصاد في الاسلام ، القاهرة ، ١٩٧٩ ، صفحة ٢٥٣ ، والمحدث رواه البخاري .

(٦) د. محمد كمال عطية ، التكاليف والتسعيير في الفكر الاسلامي ، القاهرة ، ١٩٧٧ .
صفحة ٧ .

(٧) آية ٢٧ من سورة الاسراء .

(٨) آية ٣٤ من سورة التوبه .

أو فضة ولا ينفقه في سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيمة) ويقصد بالإنفاق في سبيل الله أي في سبيل تنمية المجتمع ونفع المواطنين(٩) .

ان زيادة المال في أيدي بعض الناس يؤدى الى التضخم الت כדי وارتفاع الأسعار لأن السلع المعروضة تكون أقل من التقاد ، ولذلك فإنه يحسن توجيهها الى الاستثمار لصالح الأفراد والمجتمع ، لأن تشغيل الأموال في المشروعات المختلفة يخلق فرص العمل ويرفع مستوى المعيشة في المجتمع .

والنقود تجب فيها الزكاة ولو كانت مدخرة في الخزائن والمصارف لأنها تعتبر نامية بقوتها الذاتية ، ولذلك فإنه ينبغي تدميتها بالفعل وذلك باستثمارها حتى لا تأكلها الزكاة ، وحتى أموال القاصر أو اليتيم فإن الرسول (صلى الله عليه وسلم) يقول (اتجزروا في مال اليتيم حتى لا تأكله الزكاة) .

ويختلف اكتثار المال عن ادخار المال ، ويعرف الفقهاء ادخار بأنه كل ما زاد عن الحاجة ودفع عنه زكاة ويقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (ما أدى زكاته فليس بكنز) . والاسلام لا يحرم أن يدخل الفرد بعض ماله ويمسك الزيادة بين كسبه الطيب وإنفاقه المعتدل ، ويؤمن الباقى لمواجهة احتمالات المستقبل ، ويقول الطيب وإنفاقه المعتدل ، ويؤمن الباقى لمواجهة احتمالات المستقبل ، ويقول الطيب وإنفاقه المعتدل ، ويؤمن الباقى لمواجهة احتمالات المستقبل ، ويقول الطيب وإنفاقه المعتدل ، ويؤمن الباقى لمواجهة احتمالات المستقبل ، ويقول الطيب وإنفاقه المعتدل ، ويؤمن الباقى لمواجهة احتمالات المستقبل ، ويقول الطيب وإنفاقه المعتدل ، ويؤمن الباقى لمواجهة احتمالات المستقبل ، ويقول الطيب وإنفاقه المعتدل ، ويؤمن الباقى لواجهة طيبة ، وأنفق قصدًا ، وقدم فضلاً ليوم فقره و حاجته) .

وبعد نزول الآية الكريمة (والذين يكنزون الذهب والفضة) أشكل على صحابة رسول الله أمر المال الذي أديت زكاته هل يسمى كنز أم لا ، ويقول ابن عمر في هذا الخصوص (ما أدى زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين ، وكل ما تم تؤدي زكاته فهو كنز وإن كان فوق الأرض) (١٠) .

ويجب أن يوجه ما بقى من المال بعد حق الله والناس فيه الى الاستثمار لأن المال قوة يجب أن تعمل في الحياة ، وذلك بإنشاء المصانع

(٩) د. محمد شوقي الفنجري ، مجلة الاقتصاد والإدارة ، جامعة الملك عبد العزيز ، محرم ١٣٩٧ ، صفحة ١٦٧ ، والحديث رواه أحمد بن حنبل .

(١٠) د. شوقي اسماعيل شحاته ، البنوك الإسلامية ، جدة ١٩٧٧ ، صفحة ١١٧ - ١٢٠ . نقل عن : الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي .

والعمائر مما يساعد على ازدهار ورفاهية المجتمع ، ونماء وثروة الامة ومضاعفة قوتها .

ان المال الذى يمسكه صاحبه ويختزنه يشبه الارض الطيبة التي يترکها صاحبها بورا ، ويقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (من كان له ارض فيزرعها أو يزرعها أخاه ولا فليمسكها) ومن اللازم أن المال الفائض يجب أن يترکه صاحبه لكي يستثمره غيره حتى ينتفع الناس بهذه النعمة مما يؤدي الى توفير الرفاهية والرخاء للجميع .

والاكتناز على المستوى الحكومي يضر الاقتصاد القومى أسوة بالاقتصاد الفردى ، وقد ورد ذلك فى الخطاب الذى أرسله طاهر بن الحسين لابنه عبد الله ابن طاهر لما واه المأمون مصر ، ومن هذا الخطاب ما يلى :

(واعلم أن الأموال اذا كنزن وادخرت فى الخزائن لا تنموا ، واذا كانت فى صلاح الرعية واعطاء حقوقهم وكف الأذية عنهم نمت وزكت) .

ويقول ابن خلدون فى هذا الشأن أيضا :

(المال متعدد بين الرعية والسلطان ، منهم اليه ومنه اليهم ، فإذا حبسه السلطان عنده فقدته الرعية ، سنة الله في عباده) (١١) .

وبلا شك ان فريضة الزكاة تقوم بوظيفة اقتصادية هامة في المجتمع بما تتيحه من قوة شرائية للإنفاق على الاستهلاك على السلع والخدمات ، وهذا يعمل على توسيع التيار النقدي ودعم الدورة النقدية وعلى تحقيق تناسب ملائم بين التيار السلفي والتيار النقدي (١٢) .

وحيث ان فائدة رأس المال محمرة شرعا ، فان تكاليف حبس المال وهى زكاته لا تعوضها أية زيادة ، مما يؤدي الى نقص رأس المال ، بما يضر الفرد والجماعة ، ولذلك فان الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان يحث

(١١) د. شوقى اسماعيل شحاته ، المرجع السابق ، صفحة ١٢٠ - ١٢٩ ، نقلًا عن مقدمة ابن خلدون ، صفحة ٢٥٦ .

(١٢) المرجع السابق ، صفحة ١٣٠ .

ال المسلمين على استثمار الأموال المدخرة ، وكان سيدنا عمر بن الخطاب ينصح المسلمين بالادخار من عطائهم واستثماره فان لهم بذلك اجر (١٣) .

والخلاصة فان مفهوم الكنز في الفقه الاسلامي هو حبس المال ومنع الزكاة ، أما الادخار فهو تجنيب جزء من المال الزائد بعد دفع الزكاة ، والاستثمار هو تشغيل الاموال المدخرة للصالح العام . واذا أمسك الفرد بعض ماله سائلاً ودفع عنه الزكاة فهو ليس بكنز .

والاسلام يحرم الكنز ولا يمنع الادخار ، ولكنه يحث على انفاق الاموال المدخرة في سبيل مصالح المسلمين ، ويؤكد ذلك الرسول الكريم في قوله (اتبرروا في مال اليتيم حتى لا تأكله الزكاة) .

ثالثا - مفهوم رأس المال :

رأس المال في الفكر الاسلامي تعبر يقصد به (أصل المال) ، وهو يمثل ذلك الجزء من الثروة التي تخصص للتجارة عند بداية المشروع ، أما الأموال المستثمرة في المشروع فتعرف في مراجع الفقهاء المسلمين (مال التجارة) وهو مفهوم أوسع من مفهوم رأس المال ، لأنه يمثل اجمالي الموجودات المستثمرة في المشروع ، أو بعبارة أخرى رأس المال في نظر رجال الادارة في الفكر المعاصر .

والاسلام يعتبر أنه لا فضل (ربح) الا اذا كان أصل المال (رأس المال) سليما ، ويقول الرسول (صل الله عليه وسلم) (مثل المؤمن مثل التاجر ، لا يسلم له دين حتى يسلم رأس ماله ، كذلك المؤمن لا تسلم له نوافله حتى تسلم له عزائمها) (٤) .

ويميل معظم الفقهاء المسلمين أن يقتربوا رأس المال في بداية المشروع على الشكل النقدي ، وأنه يجب عدم المغالاة في تحديد قيمة رأس مال المشروع الا بما يفي تحقيق أغراضه فقط ، وهذا يعود الى ضرورة الوفاء بما عليه من التزامات والمحافظة على سلامة رأس المال الحقيقي حرصا على اموال الغير .

(١٣) المرجع السابق ، صفحة ١٢٣ .

(٤) د. شوقى اسماعيل شحاته ، المرجع السابق ، صفحة ٩٤ نقلا عن : أبو بكر الكاسانى ، بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع ، ١٩١٠ ، الجزء السادس .

وفي الفقه الاسلامي يجب أن يكون رأس المال مدفوعا بالكامل ولا يكون بعضه مستحقا في ذمة أصحاب المشروع كما هو متبع في الفكر المحاسبي المعاصر^(١٥) .

وتتفق المذاهب الأربع في أن الربح وقاية لرأس المال وأنه لا توزيع على أصحاب المشروع الا بعد المحافظة على رأس المال الحقيقي . وفي سبيل ذلك يجب اعداد الاحلak على أساس القيمة الحالية للأصول الثابتة ، أما الأصول المتداولة فإنه على الرغم من تقويمها بالقيمة الجارية واتباع مبدأ الانتاج بدلا من مبدأ البيع في تقدير الربح الخاضع للزكاة ، فإنه يجب قصر الأرباح الموزعة على أرباح البيع فقط أو بعبارة أخرى تقويم المخزون السلعى بسعر البيع عند تقدير الزكاة ، وتقويمه يساعر التكلفة عند تقدير الأرباح الموزعة .

وفي الفكر الاسلامي أيضا ينبغي مراعاة جميع المسائل المتوقعة . او قسمة صافي الربح الى ربع متحجز في شكل احتياطيات مختلفة وربع موزع . ويؤكد ذلك الامام الزيلعى في كتابه (تبيان الحقائق في شرح كنز الدقائق) ويقول (الربح تابع ورأس المال أصل ، فلا يسلم الربح بدون سلامنة رأس المال)^(١٦) .

والربح في الفكر الاسلامي المحاسبي يمثل نماء عروض التجارة (الأصول المتداولة) أما نماء عروض القنية (الأصول الثابتة) فإنه يسمى (فائدة) أي أموالا مستفادة دون بذل مجهودات مقابل المضول عليها ، وانما حدثت نتيجة حيازة واقتناء هذه الأصول ، وبالتالي فلا يجوز توزيعها .

والملاصقة ان رأس المال – في الفكر الاسلامي – يمثل قيمة الأموال التي يقدمها صاحب المشروع او أصحابه في بداية حياته ، مع مراعاة أية اضافات او تخفيضات تطرأ عليه خلال الفترات المالية المتتالية . ويشترط أن تكون حصة الشركاء مدفوعة بالكامل ، أي أن يكون رأس المال كله حاضرا ولا يبق شيء في الذمة ، ولا يجوز توزيع الأرباح الناتجة الا بعد سلامنة رأس المال الحقيقي .

(١٥) د. شوقى اسماعيل شحاته ، المرجع السابق ، صفحه ٥٨ ، نقلا عن : أحمد تمام سالم ، المحافظة على رأس المال ، رسالة ماجستير ، جامعة الأزهر ١٣٩٥ هـ .

(١٦) د. شوقى اسماعيل شحاته ، المرجع السابق ، صفحه ٨٤ .

Capital Risk

رابعاً - مخاطرة رأس المال :

يقرر الاسلام وجود تفاوت بين المشروعات المختلفة في تحصيل الأرباح ، وأن هذا التفاوت يرجع إلى اختلاف عناصر التقليب (دوران البضاعة) في كل منها والمدة التي لا بد منها للتمكن من التقليب ، كما يرجع إلى اختلاف عناصر المخاطرة ، فهناك عاملان يؤديان إلى هذا التفاوت وهما عامل التقليب والمخاطر ، وذهب الامام القرطبي^(١٦) إلى تقسيم التجارة إلى نوعين :

النوع الأول : تكاد تكون المخاطرة فيه معدومة ، ويوجد فيه عامل فعال وهو التقليب .

النوع الثاني : يوجد فيه عاملان فعالان هما التقليب والمخاطرة أثناه عملية الشراء والبيع للتجارة .

ويستطرد الامام القرطبي فيقول (ان التقليب نوعين الأول تقليب في الحضر من غير نقله ولا سفر ، وهذا ترخيص واحتياط قد رغب عنه أولو الأقدار وزهد فيه ذوق الأخطار .

والنوع الثاني تقليب المال بالأسفار ونقله إلى الأمصار ، وهذا اليق بأهل المروءة وأعم جدوى ومنفعة غير أنه أكثر خطرًا وأعظم غدرًا) .

وعلى التاجر المسلم ألا يغالي في الربح ، لأن الربح الفاحش فيه غبن عن أخيه ، وعلى ذلك يقول الإمام الغزالى في كتابه (أحياء علوم الدين) أن نسبة الربح يجب ألا تزيد عن ثلث الشمن أو ثلث التكلفة ، ولذلك يرى العلماء المسلمون أن الغبن بما يزيد على الثلث يجب الخيار ، بينما يوصي الفقهاء ألا يسترسل التاجر في الغبن ولو رضى المشتري ، لأن هذا المشتري قد أمن له ، وفي حديث الرسول (صل الله عليه وسلم) (غبن المسترسل وبأهلا) ويقصد بالمسترسل الشخص الذي آمنك .

^(١٦) د. شوقي اسماعيل شحاته ، نظم محاسبة في الاسلام ، جامعة الملك عبد العزيز ، ١٣٩٧هـ ، صفحة ٢٤١ ، نقلًا عن: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، المجزء الخامس ، صفحة ٢٩٠ .

وحيث ان التجارة في الاسلام (فرض كفاية) اي ان تركها بصفة جماعية حرام وتعتبر الجماعة كلها آئمة ، فان الهدف الاساسي منها ليس هو تحقيق الربح فحسب انما الهدف منها هو تقريب السلع لطالبيها حسب ضروراتهم ، والسعى لتحقيق رزق حلال للنافر وأسرته ، والقصد العام مقدم عن القصد الخاص في الشريعة الاسلامية .

Capital Turnover

خامساً - دوران رأس المال :

يتول الامام الطبرى (١٨) فى تفسير قوله تعالى (فما ربحت تجادتهم) (١٩) ان الربح يتحدد بالقيمة التبادلية للمنتجات ، ويكون المقابل النقدي الذى يتم الحصول عليه أكبر من التكاليف التى بذلت فى سبيله ، والربح يخضع لفرضية الزكاة بمجرد امكان قياسه ، أما تحقيق الارiad بالبيع - من وجهة نظر رجال الفقه الاسلامى - ضرورة لامكان توزيع الارباح بين الشركاء .

ويقول ابن خلدون (٢٠) ان الربح بالنسبة لاصل المال يجب أن يكون نذر بسيط لأن المال ان كثر عظم الربح ، لأن القليل فى الكثير كثير ، وينبه ابن خلدون الى أن ارتفاع الأسعار يقلل من دوران رأس المال ، كما أن انخفاض الأسعار يجعل بمعاش المحترفين ، إنما معاش الناس وكسبهم فى التوسط بين ذلك ، وسرعة حالة الأسواق ، وعلم ذلك يرجع إلى العوائد المقدرة من أهل العمران ، وهذا يبين أن الفقهاء المسلمين عرفوا معدل دوران رأس المال منذ أكثر من ستة قرون قبل أن تعرفه أوروبا بعدها قرون .

Sadisa - تغير القوة الشرائية للنقود :

جميع عناصر النفقات - في الفكر الاسلامي - يجب تقويمها على أساس القيمة السوقية وقت الاستخدام ، وهذا اعتراف بوجود تقلبات مستمرة

(١٨) الطبرى ، جامع البيان فى تفسير القرآن ، سورة البقرة ، صفحة ١٣٩

(١٩) سورة البقرة - آية ١٦ .

(٢٠) دد غريب المال ، النشاط الاقتصادي فى ضوء الشريعة الاسلامية ، دار الشروق ١٣٩٨ م ، صفحة ١١ ، نقلًا عن : مقدمة ابن خلدون ، ٧٨٤ م ، والتي نقل عنها آدم سمعت كتابه (ثروة الأمم) .

تتغير فيها مستويات الأسعار ، وتتغير فيها وحدة النقد التي هي أداة لقياس القيمة ، وبذلك يتم التعبير عن قوائم نتائج النشاط والمراكز المالية لها بوحدات نقد ذات قوة شرائية جديدة .

وبينما تتجاهل المحاسبة الحديثة ظاهرة اقتصادية حقيقة وهي ظاهرة تقلبات مستوى الأسعار ، وتتغير فيها وحدة النقد التي هي أداة لقياس القيمة ، ونتج عن ذلك خسارة معنى قائمة الربح وقائمة المركز المالي في السنة الواحدة بسبب التعبير عن مفرداتها بوحدات نقود متباعدة ، وصعوبة مقارنة نتائج النشاط المختلفة في السنة الواحدة وفي السنوات المتتابعة . وذلك بسبب عدم تماثل وحدة النقد التي تتخذ أساساً لقياس وزدياد اختلافاتها وتباينها على مر السنين^(٢١) ، فان الفكر الاسلامي يعالج هذه المشكلة طبقاً لآراء الاقتصاديين المحدثين .

سابعاً - ثروة الأرض وما في باطنها :

اجتهد فقهاء المسلمين في تبوييب أراضي الدولة الإسلامية حسب أصل حيازتها كالتالي :

١ - الأراضي التي أسلم من عليها ، وحكمها أنها تبقى في أيدي أصحابها ملكاً لهم ، ويدفعون عنها العشر مثل المدينة المنورة والطائف واليمين والبحرين .

٢ - الأراضي التي صالح أهلها عليها دون أن يدخلوا في الإسلام ، ومنهم أهل ذمة ، ويتركون في أراضيهم ، ويدفعون للدولة الإسلامية الجزية والخراج مثل نجران .

٣ - الأراضي التي لا مالك لها وهي اما أرض فوات أو تركها أهلها بالحرب (مثل أرض كسرى) وكانت تمنع للمسلمين لاصلاحتها والأسبية للسابقين في الإسلام .

٤ - الأراضي التي افتحها المسلمون عنوة بعد أن دافع عنها أصحابها بشدة حتى غلبوا على أمرهم ، وقد وردت فيها معاملات ثلاثة :

(٢١) د. خيرت ضيف ، تحديد الربح في فترات التضخم والانكماش - الاسكندرية ١٩٥٨ ، صفحه ٣

- (أ) في مكة اعتبرت أراضي عشرية .
- (ب) في خيبر اعتبرت أرض مزارعة بالخمس .
- (ج) في مصر جعلت ملكية جماعية تدفع الخراج (٢٢) .

وأباح الاسلام أن يعطى الوالى أرضا للمحتاجين لاصلاحها وتعميرها واستغلالها بالطرق المشروعة ، على أن يتم ذلك خلال فترة معينة والا نزعت منه ، ويقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (من أحياي أرضا ميتة فهي له) ويشترط الفقهاء المسلمين أن تكون هذه الأرض غير مملوكة لأحد ، وأن لا تكون من المرافق التي يحتاجها المجتمع ، وألا يكون فيها معدن من المعادن التي ينتفع بها الناس (٢٣) .

اما المعادن *Mines* فهي جواهر الأرض من ذهب وفضة وحديد وغيرها ، وقد قسم الفقهاء هذه المعادن الى نوعين :

- (أ) معادن ظاهرة *visible* وهي التي لا يحتاج تحصيلها الى جهد .
- (ب) معادن باطنية *invisible* وهي التي يحتاج استخراجها الى جهد ومؤن .

وقد اتفق العلماء على أن المعادن التي تظهر في الأراضي المملوكة للحكومة الاسلامية ، تسلم ايراداتها الى بيت المال وينظر فيها الامام صالح المسلمين . أما المعادن الباطنة التي تظهر في الأرض المملوكة لبعض المسلمين فهي لا تتبع الأرض التي هي فيها بل تسلم الى بيت المال . أما المعادن الظاهرة التي تظهر في أراضي غير تابعة لبيت المال ومملوكة بمالية لبعض المسلمين فقد اختلف الفقهاء في مقدار الواجب منها لبيت المال (٢٤) .

(٢٢) د. محمد فاروق التبهان ، الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الاسلامي ، القاهرة ، ١٩٧٠ - صفحة ٢٢١ .

(٢٣) الشيخ احمد الشريانى ، الاسلام والاقتصاد ، القاهرة ، ١٩٦٣ ، ص ١٨٧ .

(٢٤) د. عبد السلام داود البادى ، الملكية في الشريعة الإسلامية ، عمان ، ص ٣٤٦ .

المبحث الرابع

بيت المال

State Treasury

ان الدراسات التاريخية عن حياة الامم أصبحت من الامور المسلم بها في دفع حضارتها وتقدمها ، وانه من الواجب أن ندرس النظام المال للحكومة الاسلامية العظمى في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) والخلفاء الراشدين والحكومات الاسلامية المتعاقبة .

وهذا يدعونا الى دراسة بيت المال الذي يشبه وزارة الخزانة في العهد الحالى ، وكان صاحب بيت المال يمثل وزير الخزانة . وبيت المال هو المكان المخصص لحفظ ما تملكه الدولة من اموال ، وتقوم بانفاقه في مصارفها الشرعية مع موازنة الايرادات بالصرفات .

أولاً - نشأة بيت المال :

لم يعرف بيت المال في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) ولا في عصر أبي بكر رضي الله عنه ، اذ كانت الاموال تحفظ في بيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكانت الموارد المالية توزع لمستحقيها في يومها أو في اليوم التالي ، خصوصا اذا كانت الموارد من الناطق مثل الابل والغنم والخيل .

ومنذ غزوه بدر أصبح مسجد الرسول (صلى الله عليه وسلم) هو المكان الذي يتلقى فيه على جمع الغنائم وصرف هذه الموارد لاحكام القرآن الكريم بحيث لا يبقى شيء يوضع في بيت المال ، واذا بقي شيء فكان يحفظ في بيت الرسول (صلى الله عليه وسلم) حتى يتم توزيعه في اليوم التالي ، واستمر الحال كذلك في عهد أبي بكر الصديق وشطر من خلافة عمر بن الخطاب حيث ظل المسجد هو المكان الذي يحمل إليه المال والمتأتى من مفازن الحروب والزكاة ، ويقسم على المسلمين طبقا للشريعة الإسلامية . وعندما اتسعت الفتوحات في أواخر عهد عمر بن الخطاب وكثرت الأموال الواردة من الشام والعراق ومصر ، أمر بإنشاء بيت المال بغرض حفظ

- ٣٩ -

وصيانة الأموال والتصرف فيها طبقاً لمصارفها المختلفة واثبات حقوق المسلمين فيها ، وكان بذلك يشبه وزارة الخزانة في الوقت الحاضر .

وأنشئ بيت المال على هيئة دواوين فانشئ ديوان الخراج ثم ديوان العطاء للمقاتلة (الجنود) ثم ديوان في كل ولاية ثم اكتمل بيت المال^(١) .

ولعل من أهم أسباب تأخر إنشاء بيت المال في الدولة الإسلامية أن الموارد كانت قليلة في بدء تكوين الدولة ، وكانت سياسة الرسول (صلى الله عليه وسلم) تقضي بتوزيع الضرائب تو ورودها خاصة وإن بعض الموارد كانت حية ، كما يقول ابن تيمية (لم يكن للأموال المقبوسة والمقسمة ديوان جامع على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأبى بكر رضي الله عنه ، بل يقسم المال شيئاً فشيئاً)^(٢) .

ثانياً - تنظيم بيت المال : Regulation of Public Treasury

يقضي النظام الإسلامي أن يكون للزكاة حسابات خاصة وحصيلة قائمة بذاتها ينفق منها على مصارفها الخاصة المحددة في القرآن الكريم ، ومن هذه المصارف أن العاملين على تحصيلها يأخذون رواتبهم منها ، ولذلك جعل المسلمون بيت مال خاص بالزكوة منذ فرضها على المسلمين .

ويقسم بيت المال على دواوين مختلفة منها :


- ١ - بيت المال الخاص بالصدقات وعشور الأرضى وما يأخذه الوالى من تجار المسلمين .
- ٢ - بيت المال الخاص بالجزية والخراج وتسمى الجزية أحياناً (خراج الرأس) .
- ٣ - بيت المال الخاص بالغنائم والركاز .
- ٤ - بيت المال الخاص بالضوانع وهي الأموال التي لا يعرف مالكها .

(١) د. محمود علمي ، نظام الحكم الإسلامي بالمقارنة بالنظام المعاصرة ، القاهرة ، ١٩٧٠ ، صفحة ٣٠٣ .


(٢) السياسة الشرعية لابن تيمية ، صفحة ١٩ .

وعند تعيين والي أو حاسب للديوان كان يشترط فيه صفات معينة ، فيجب أن يكون فقيها ممتلكاً بصفات الأمانة والتقوى والعدل ، وله خبرة جيدة في هذا المجال .

وفي عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عام ٢٣ هـ كانت الدولة الإسلامية تتكون من الولايات الآتية :




وفي عهد الخليفة الراضي (الدولة العباسية) عام ٣٢٢ هـ كانت الدولة الإسلامية تتكون من الولايات الآتية :



واما بيت المال الذى كان يتولى صرف النفقات العامة وتحصيل الاموال العامة فى الدولة الاسلامية ، فإنه كان يتمتع بتنظيم ادارى دقيق لكي يتمكن من تنفيذ مهامه فى دولة متواسعة الاطراف ، وكان ديوان النفقات الذى يتولى الانفاق وديوان الخراج الذى يقوم بالتحصيل تنقسم الى وحدات ادارية تسمى مجالس حسب الشكل التوضيحي التالي :

صاحب ديوان النفقات



ويختص المجلس الجارى باعداد ضبط مسيرات الرواتب ، ومجلس الانزال بتجهيز الطعام والكساء والهدايا للخليفة وضيوف الدولة ، ومجلس البناء والمرمة بتحطيم وتنفيذ المبانى القائمة والجديدة .

ويتولى مجلس الكرا白衣 مسئولية شراء الماشى والانعام والعنایة بها .
ومجلس الحوادث بالصرف على الأمور الطارئة مثل الهبات أو المتضرزين من حرائق وزلازل وسرقات وغيرها .


أما المجالس الأخرى فهى ادارات خدمية للأعمال السابقة ، فيقوم مجلس الانشاء والحرير بتبييض المذكرات ، ومجلس النسخ بعمل عدة نسخ واعتمادها وتوزيعها الى الجهات المعنية (الاتصالات الادارية) ومجلس بيت المال بتنظيم الحسابات وضبط الأموال ومقابلة تحصيل النفقات التى تم صرفها باجمالى نفقات الدولة^(٣) .

(٣) د. ضيف الله يحيى الزهراني ، النفقات وادارتها فى الدولة العباسية ، مكة المكرمة ١٤٠٦ ، صفحة ١١٢ - ١٢٠

- ٤٢ -

وبالمثل ، فإن ديوان الخراج وهو مورد الأموال من خراج وزكاة وضرائب وغيرها ، يأخذ التنظيم الاداري التالي :

صاحب ديوان الخراج



ويختص مجلس الحساب بتصنيف الضرائب والأموال الواردة إلى ديوان الخراج ، وعمل قوائم لكل منها وأوجه صرفها ، ومجلس الجبهة بتدقيق حسابات الأموال الواردة والصادرة ، واعداد ملخص شهري عن الايرادات والمصروفات المتبقى من الأموال .

ويقوم مجلس الجيش بالاشراف على صرف رواتب الجندي ومخصصاتهم الشهرية بالتعاون مع المجلس المباري ، وكذا توفير الأموال اللازمة للأسلحة والعتاد المختلفة ، ومجلس التفصيل بمراقبة تفصيل الايرادات ومجلس الأصل بمراقبة اجمالي الايرادات والاحتفاظ بسجلات الخراج .

اما المجالس الأخرى فهي ادارات خدمية ويتولى مجلس الاسكدار اعمال الصادر والوارد اي مراقبة المستندات الواردة والصادرة^(٤) .

واستخدم الرسول صلى الله عليه وسلم اثنين وأربعين كاتبا ، وقسم الاعمال بينهم وحدد اختصاصات لكل منهم ، فهناك كتاب الوحي وكتاب العهود وكتاب الرسائل وكتاب الأموال (المحاسبين) وفي القسم الأخير وزعت اعمالهم من صدقات ومداينات حسب المناطق وغيرها .

(٤) د. ضيف الله يحيى الزهراني ، موارد بيت المال في الدولة العباسية ، مكة المكرمة ، ١٤٠٥ ، صفحه ٢٦٨ - ٢٧٨ .

واستلزم النظام المالي بعد ذلك انشاء الدواوين بفروعها واختصاصاتها ، وكان لا يخلو كل منها من وجود قسم خاص للمحاسبة وكتابة الأموال بفرض المحافظة عليها وضبطها ، ويسمى هذا القسم في ديوان الخراج (مجلس المساب) وفي ديوان النفقات (مجلس بيت المال)^(٥) .

وتتميز الخريطة التنظيمية للأفراد بالوضوح ، فكل شخص يعمل في الديوان يعرف واجباته ومسئولياته وحقوقه ، كما يعرف طريقة أداء عمله وإجراءات تنفيذ ذلك العمل ، وكان نوع الوظيفة هو الذي يحدد الراتب ، مع مراعاة الظروف الاقتصادية السائدة .

ونعرض فيما يلي أهم الوظائف العامة التي لها علاقة بالأموال :

- وكيل الامام عن الشئون المالية
- صاحب السوق (المحتسب)
- الوزان
- الكيل
- صاحب الجزية
- صاحب الأعشار
- مستوفى خراج الأراضين
- صاحب المساحة (خاص بالأراضي الزراعية)
- العامل على الزكاة
- العامل على الصدقات
- العارض (مقدر المال بين طرفين)
- صاحب المواريث (وارث من لا وارث له)
- المستوفى (قابض المال لنقله إلى بيت المال)
- المشرف (مراجع حسابات المال)
- صاحب بيت المال - خازن النقدية
- صاحب بيت المال - خازن الأنعام
- صاحب بيت المال - خازن الثمار

^(٥) د. محمد عبد الملجم عمر ، الرقابة على الأموال في الفكر الإسلامي ، رسالة دكتوراه في المحاسبة ، جامعة الأزهر ، ١٤٠٢ هـ ، صفة ٢١٨ ، نقل عن : محمد كرد على ، الإسلام والحضارة العربية ، القاهرة ١٩٧٨ ، ج ٢ ، من ٩٧ .

- صاحب مراعي الزكاة
- صاحب دار الضيافة (نشأ في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم)
- صاحب دور الفقراء (عائل من ليس لهم أهل - من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم)
- صاحب دور المارستان (دور علاج المرضى - من عهد الوليد بن عبد الملك)
- صاحب أنزوايا والتكماليا (نشأت من دور الفقراء)

ويرتبط بهذه الأعمال طرق تنظيم عمليات الجباية والإنفاق ووضع التشريعات التي تحكم هذه العمليات ووسائل الرقابة على هذه الأموال مستعينين في ذلك بخبرة أهل الشام التي ظهر فيها هذا النظام قبل الإسلام . وكان شئون بيت المال - أسوة بما هو متبع في نظام العمل فيسائر شئون المسلمين - لا يكون الا بالشوري وكانت أموره تسير في ضوء الشريعة الإسلامية ، وللمسلمين حق محاسبة الدولة اذا حادت عن ذلك .

وكان الديوان مقسما الى دواوين متخصصة مستقلة ، واتبع فيها مبدأ التخصيص وتقسيم العمل حتى يسهل الرقابة المالية عليها ، كما اتبع فيها مبدأ لامر كزية الادارة حتى لا يحدث عطل أو جمود في قراراتها . وكانت الرقابة الداخلية والخارجية على بيت المال تهدف الى محاسبة المسؤولين والولاة عن أعمالهم ومصادر أموالهم ، وتقرير المخالفات والكافئات عقابا وثوابا^(٦) .

ولكل ديوان مجموعة دفترية منتظمة خاصة به ثبت فيها الأعمال وفقا لسلسل حدوثها التاريخي ، ولا يتم التسجيل الا بموجب مستند معتمد^(٧) .

وكان يتم التسجيل في الدواوين الخاصة بالولايات المختلفة باستخدام اللغات الخاصة بها ، اي تسجيل هذه البيانات بلغات مختلفة ، ثم وحدت طريقة التسجيل باللغة العربية في عهد الأمويين .

(٦) د. محمد سعيد عبد السلام ، مرجع سابق ، صفحة ١١٦ - ١١٩ .

(٧) د. محمود المرسي لاشين ، التنظم المحاسبي للأموال العامة ، بيروت ١٩٧٧ ، صفحة ٢٥٧ - ٢٥٨ .

وكانَت تَعْمَل مِيزَانِيَّة كُل فَتَرَة دُورِيَّة عنْ مَرْكَز الدَّوَافِين فِي الْوَلَايَات الْمُخْتَلِفَة وَيَسْتَحْقُق فِي اعْدَادِهَا التَّوازن بَيْنَ الْمَصْرُوفَات وَالْإِيرَادَات لِكُلِّ وَلَايَة إِسْلَامِيَّة ، مَعَ بَيْانِ الْفَائِض فِي كُلِّ مِنْهَا وَمَا تُرْسَلُه مِنْ إِيرَادَات الْوَلَايَة بِأَمْرِ الْإِمام لِصَالِحِ الْمُسْلِمِين^(٨) .

ثالثاً - موارد بيت المال :

فِي عَهْدِ الْخَلِفَاء الرَّاشِدِين وَمَا بَعْدِهِ اسْتَحْدَثَتْ مَصَادِرُ عَدِيدَة لِلْمَوَارِد ، وَعُرِفَ الْمَجَمِعُ الْإِسْلَامِيُّ لِأَوْلَى مَرَّة الْضَّرَائِب بِمَفْهُومِهَا الْحَدِيث ، وَمِنْهَا الضَّرَائِبُ الاجْتِمَاعِيَّةُ وَالضَّرَائِبُ الْعِينِيَّةُ وَالْبَرِيدُ ، وَكَانَتْ أَهْمَ مَوَارِد بَيْتِ الْمَال هِيَ الْخَرَاجُ وَالْجُزِيَّةُ وَالْزَّكَّةُ وَالْفَقِيرُ وَالْغَنِيمَةُ وَالْعَشُورُ .

١ - الخراج :

وَهُوَ مَقْدَارُ مَعِينٍ مِنَ الْمَال أَوِ الْحَاصِلَاتِ (الْخَرَاجُ مِنَ الْأَرْضِ) يَفْرَضُ عَلَى الْأَرْضِ الَّتِي صُولِحَ عَلَيْهَا الْمُشَرِّكُونَ إِذَا عَدَ الْخَلِيفَةُ عَنْ تَقْسِيمِ هَذِهِ الْأَرْضِ ، أَوِ الْأَرْضِ الَّتِي أَفَاءَ اللَّهُ بَهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَمُلْكُوهَا وَصَاحُلُوهَا أَهْلُهَا أَنْ يَتَرَكُوهَا لَهُمْ بِخَرَاجٍ مَعْلُومٍ يُؤْدِونَهُ إِلَى بَيْتِ الْمَال (ديوان الخراج) وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى (فَخَرَاجٌ دِبَكُ خَيْرٌ ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقَيْن)^(٩) وَيَبْلُغُ خَرَاجُ الْفَدَانِ الْمُنْزَرِعُ قَعْدَاهُ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَرْبَعَةُ شَرْهَرَمَاءُ ، وَكَانَ الْخَلِيفَةُ يَعِينُ عَمَالًا لِتَحْصِيلِ الْخَرَاجِ فِي الْمَوَاسِيمِ الزَّرَاعِيَّةِ ثُمَّ تَسْلِمُ الْإِيرَادَاتِ إِلَى بَيْتِ الْمَال بَعْدِ اسْتِبْعَادِ مَصْرُوفَاتِ الْجَبَابِيَّةِ .

٢ - الجزية :

وَهُوَ مَبْلُغُ مَعِينٍ مِنَ الْمَال يَفْرَضُ عَلَى الرُّؤُوسِ وَتَسْقُطُ بِالْإِسْلَامِ ، أَمَّا الْخَرَاجُ عَلَى الْأَرْضِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْقُطُ بِالْإِسْلَامِ ، وَقَدْ فَرَضَتِ الْجَزِيَّةُ بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (حَتَّى يَعْطُوُا الْجَزِيَّةَ عَنْ يَدِهِمْ وَهُمْ صَاغِرُونَ)^(١٠) وَهِيَ مَفْرُوضَةٌ عَلَى الْذَّمِينِ بِدِيَلًا عَنِ الْزَّكَّةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَذَلِكَ مُقَابِلٌ لِمَعافَاتِهِمْ مِنَ الْقِتَالِ وَحِمَاءِهِمْ مِنَ الْأَعْسَدَاءِ وَالْدِفَاعَ عَنِ الْأَمْلاَكِ ، وَمِنْهُمْ حُرْيَةُ الْعِبَادَةِ .

(٨) د. حسن ابراهيم حسين ، د. عل ابراهيم احمد ، النظم الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٦٢ ، صفحة ٢٢٠ .

(٩) آية ٧٢ من سورة المؤمنين .

(١٠) آية ٢٩ من سورة التوبة .

وكان المجزية في أيام الرسول صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه غير محدودة ، وكان تقديرها متروكاً لهم حسب ما يراه كل منهما من ظروف وأحوال وبالتراضى مع أهل المجزية ، ولما كثرت الفتوحات الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب رأى تعديده قيمتها حسب الآتى :

- ٤٨ درهم تفرض على الأغنياء
- ٢٤ درهم تفرض على متوسطي الحال
- ١٢ درهم تفرض على الفقراء (بشرط أن يكونوا متكسبين)

وكان يعفى من المجزية المساكين وغير القادرين على العمل مثل الأعمى والجنون وذوى العاهات (١١) .

٣ - الزكاة :

ومنها الطهارة وذلك بفرض مبالغ معينة على المال أو الممتلكات إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول ، والزكاة تفرض على النقد (الذهب والفضة) والسوائل وعروض التجارة والمعادن وتمار الزروع ، ويقول تعالى (وَأَقِيمُوا الصِّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ) (١٢) وتوزع موارد الزكاة على ثمانية فئات من الناس ورد ذكرهم في قوله تعالى (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قَلْوَبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ) فريضة الله والله عليم حكيم (١٣) ورغم أن الزكاة سعرها يسيراً إلا أنها كانت تفرض على رأس المال والدخل وكان المسلمون يدفعونها كاملة باعتبارها من العبادات فكانت حصيلتها كبيرة .

٤ - الفيء والغنيمة :

الفيء كل مال وصل من المشركين لل المسلمين عفواً من غير قتال ويقول تعالى (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِمَنْ يَرِيدُ) (١٤)

(١١) د. محمد ضياء الدين الرئيس ، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية ، القاهرة ١٩٦٩ .

(١٢) آية ٤٣ من سورة البقرة .

(١٣) آية ٦٠ من سورة التوبة .

واليتامى والمساكين وابن السبيل كى لا يكون دولة بين الأغنياء)^(١٤)
 أما الغنية فهي ما حصل عليه المسلمون من عساكر الكفار عن طريق الحرب
 قوله تعالى (واعلموا أن ما غنمتم من شيء فان الله خمسه ولرسول ولدى
 القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل)^(١٥) ، واذا جمعت الغنائم قسم
 دفعة واحدة بعد تحقيق الحرب واعلان النصر واستقرار الملك الى خمسة
 أسمهم حسب ما بين القرآن الكريم .

Tithe

٥ - العشود :

وأول من طبقه عمر بن الخطاب حيث أمر أن يأخذ المسلمين العشر من
 التجار غير المسلمين القادمين ببضائعهم إلى دار الإسلام ، وأمر أن يؤخذ من
 أهل الذمة^(١٦) نصف العشر ومن المسلمين رباع العشر اذا بلغت قيمة السلع
 أكثر من مائتي درهم ، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم (ان في المال
 حقاً سوى الزكاة) ، ويدخل في هذا الحديث جميع الضرائب التي يأمر بها
 الإمام^(١٧) .

Other Resources

٦ - موارد متنوعة أخرى :

وكان يدخل بيت المال بعض الموارد الأخرى مثل ميراث من لا وارث
 له ، والأموال التي لا يعلم لها مستحق ، والأموال التي صالح عليها المسلمين
 أعداؤهم ، والمعادن الموجودة في الأرض .

Treasury Expenses

رابعاً - مصارف بيت المال :

وكان المال الذي يرد من المصارف السابقة ينفق على مصالح الدولة
 حسب ما يراه الإمام الذي كان يعتبر مال بيت المال أمانة لله ولجمهور
 المسلمين ، فلم يسمحوا بدخول أو خروج شيء منه مخالفًا للشرعية ، وكان
 يساوي الخلاف في العطاء بين العرب وغير العرب ، وحدد راتب مثل أو سبط
 الناس للخليفة بدءاً من أبي بكر الصديق ، ولكننه أعاد راتبه المقتبض عندما
 حضره الموت وأوصى برد ما قبضه من بيت المال وقال لأهله (قد كنت قلت

(١٤) آية ٧ من سورة الحشر .

(١٥) آية ٤١ من سورة الأنفال .

(١٦) أهل الذمة هم أهل الكتاب عدا المسلمين .

(١٧) د. ابراهيم دسوقي أباظة ، الاقتصاد الإسلامي ، القاهرة ، ١٩٧٤ ، صفحة ١١٩ ،
 والمحدث رواه ابن ماجه والترمذى .

لعمِّي أخافُ ألا يسعني أن آكل من هذا المال شيئاً فغلبني ، فإذا أنا
مت خذوا من مالي ثمانية آلاف درهم وردوها في بيت المال) .

وكانت مصارف بيت المال لصالح الدولة والرعاية هي :

١ - المصارف المقررة Islamic determined expenses في القرآن والسنة
مثل الزكاة .

٢ - رواتب الجندي Soldiers salaries ، وقد حدد عمر بن الخطاب
رواتب ثابتة للجندي تصرف لهم في أوقات معينة كل عام ، وهي
٩٠٠٠ ، ٨٠٠٠ ، ٧٠٠٠ درهم حسب نوع العمل الموكل به كل منهم .

٣ - رواتب القضاة والولاة والموظفين Judges, rulers and staff salaries
وكان لهم فئات محددة حسب الأسبقية في الإسلام ذكر منها :

٥٠٠ درهم من شهد بدر والحسن والحسين

٤٠٠ درهم قدامى المسلمين

٣٠٠ درهم أبناء المهاجرين والأنصار

٤ -شق الانهار rivers واصلاح مجاريها channels وحفر الترع
canals حتى تصل الحياة إلى أكبر مساحة ممكنة من الأرض
وزراعتها .

٥ - نفقات المسجونين prisoners والمشركين atheists من مأكل
ومشرب وملبس .

٦ - الإنفاق على المعدات الحربية war equipments لمواجهة الفتوحات
المستمرة .

٧ - الطيايا والمنح للأدباء والعلماء^(١٨)
وفي كل حول ، يقارن أجمل الموارد وأجمل المصارف لحساب الفائض
في بيت المال ، ويتم جرد هذا الرصيد فعلياً للتأكد من سلامته الحسابات
وصحتها أسوة بما هو متبع في الفترة الحالية من وسائل الرقابة الداخلية
على الموجودات .

(١٨) د. حسن ابراهيم حسن ، د. علي ابراهيم حسن ، النظم الإسلامية ، القاهرة ، ١٩٦٠ ، صفحه ٢٢٢ .